

**مرسوم سلطاني**  
رقم ٨٦/٤٣  
بنقل الهيئة العامة لموارد المياه الى  
مجلس حماية البيئة وموارد المياه

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٧٦ باصدار قانون تنمية موارد المياه وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٩/٦٣ بإنشاء هيئة عامة لموارد المياه .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٩/٦٨ بإنشاء مجلس حماية البيئة ومكافحة التلوث وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٥/١٠٥ بتعديل اسم مجلس حماية البيئة ومكافحة التلوث واعادة تشكيله .

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**رسينا بما هو آت**

**مادة (١) :** تؤول هيئة موارد المياه الى مجلس حماية البيئة وموارد المياه ويحدد المجلس اختصاصاتها وأسلوب عملها في اطار هيكله التنظيمي المعتمد .

**مادة (٢) :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في : ٢٢ شوال سنة ١٤٠٦ هـ  
الموافق : ٢٩ يونيو سنة ١٩٨٦ م

---

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٣٨)  
الصادرة في ١/٧/١٩٨٦ م